



Rabat, le 18 مايو 2022

N°

رقم 314

قرار
لرئيس غرفة التجارة والصناعة والخدمات لجهة الرباط، سلا، القنيطرة
بإعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير جهوي

إن رئيس غرفة التجارة والصناعة والخدمات لجهة الرباط، سلا، القنيطرة،

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1-58-008 الصادر بتاريخ 04 شعبان 1377 الموافق 24 فبراير 1958 في شأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على القانون رقم 38.12 المتعلق بالنظام الأساسي لغرف التجارة والصناعة والخدمات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.13.09 صادر في 10 ربيع الآخر 1434 (الموافق 21 فبراير 2013)، كما تم تتميمه وتغييره؛
- بناء على المرسوم رقم 2-15-283 الصادر بتاريخ 20 جمادى الثانية 1436 الموافق 10 أبريل 2015 المتعلق بتحديد غرف التجارة والصناعة والخدمات، مقارها، نفوذها الترابي ودوائرها الانتخابية؛
- بناء على المرسوم رقم 2-80-602 الصادر بتاريخ 02 ربيع الأول 1401 الموافق 09 يناير 1981 بمثابة النظام الأساسي لموظفي غرف التجارة والصناعة كما تم تغييره وتتميمه حسب التعديل رقم 1 بتاريخ 22 دجنبر 2016 تحت رقم 8641؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 7/2013 صادر في 18 جمادى الثانية 1434 هـ الموافق لـ 29 أبريل 2013 م المتعلق بالتعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛
- بناء على قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة العمومية رقم 12.3448 صادر في 25 ذي القعدة 1433 الموافق (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412؛
- وبناء على الهيكل التنظيمي لغرفة التجارة والصناعة والخدمات لجهة الرباط، سلا، القنيطرة؛
- و بناء على الرسالة الجوابية للمديرية العامة للتجارة التابعة لوزارة الصناعة والتجارة المؤرخة في 16 ماي 2022 تحت رقم 2022/S/73، القاضية بإعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب المدير الجهوي للغرفة، بعدما تم فتح الترشيح لهذا المنصب سابقا بموجب قرار لرئيس الغرفة رقم 609 بتاريخ 30 دجنبر 2021،

يقرر ما يلي :

المادة الأولى: يعاد فتح- بموجب هذا القرار- باب الترشيح لشغل منصب مدير جهوي لغرفة التجارة والصناعة والخدمات لجهة الرباط، سلا، القنيطرة، وتحدد المهام الموكولة لشغل هذا المنصب، كما هو مبين في المادة 3 أدناه.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح في وجه المرشحات والمرشحين المنتمين لغرفة التجارة والصناعة والخدمات لجهة الرباط، سلا، القنيطرة، المستوفين للشروط التالية :

- أن يكون المرشح (ة) حاصلا على دبلوم مهندس دولة أو ماستر أو ما يعادلها ويتوفر على ثمان (8) سنوات من الخدمة الفعلية، أو أن يكون حاصلا على الإجازة أو ما يعادلها ويتوفر على اثنا عشرة (12) سنة من الخدمة الفعلية؛
- أن تكون له دراية ومعرفة جيدة بميادين الإدارة وتدبير الموارد البشرية وتتبع وتدبير المشاريع وخاصة بمؤسسة عمومية كغرفة التجارة والصناعة والخدمات.

المادة الثالثة: يتولى المدير الجهوي المهام المحددة بموجب الهيكل التنظيمي لغرفة التجارة والصناعة والخدمات لجهة الرباط، سلا، القنيطرة المصادق عليه. ويقوم على الخصوص، بجميع مهام تدبير شؤون الغرفة الجهوية وتنشيط أقسامها ومصالحها وكذا ملحقاتها، وتنفيذ مقررات جمعيتها العامة ومكتبها الإداري، علاوة على مباشرة جميع الأعمال والعمليات المرتبطة بأهدافها وبرنامجهما الاستراتيجي، وكذا القيام بالمهام المسندة إليه من طرف رئيس الغرفة.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من :

- طلب الترشيح حسب النموذج المعد لهذا الغرض، مشفوعا برأي رئيس الإدارة في كفاءة المرشح (ة) المهنية، مودع في بظرف سري مختوم ؛
- رسالة تحفيزية حول دوافع الترشيح للمنصب المطلوب؛
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المرشح (ة) ونبذة عن مساره المهني مشفوعة بالشواهد والوثائق الإدارية التي تثبت كل ما تضمنته، ويعتمد في تحرير السيرة الذاتية على المطبوع النموذجي الموحد المرفق بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) معبأ ومتضمن لصورة فوتوغرافية للمرشح (ة)؛
- الوثائق التي تؤكد استيفاءه لشروط الترشيح للمنصب؛
- مشروع مخطط عمل متكامل يتضمن برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح (ة) في شأن تدبير المؤسسة وتطويرها و الرفع من أداءها؛
- و كل وثيقة أخرى تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب.

يعتبر لاغيا، كل ملف ترشيح تنقصه إحدى الوثائق المطلوبة أو لا يستجيب للشروط المذكورة آنفا أو ورد خارج الآجال المحددة بهذا القرار.

المادة الخامسة: تسحب ملفات الترشيح من المقر الرئيسي لغرفة التجارة والصناعة والخدمات لجهة الرباط، سلا، القنيطرة الكائن ب 1 زنقة غاندي الرباط - المغرب أو من الملحقات التابعة لها بكل من مدن الخميسات والقنيطرة، أو تحميلها من موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وذلك ابتداء من 18 2022

المادة السادسة: يودع ملف الترشيح في ثلاث نظائر بمكتب الضبط بالمقر المركزي لغرفة التجارة والصناعة والخدمات لجهة الرباط، سلا، القنيطرة الكائن ب 1 زنقة غاندي الرباط، مقابل وصل بالاستيلاء، وذلك إلى غاية 03 يونيو 2022

المادة السابعة: تعين بموجب مقرر لرئيس غرفة التجارة والصناعة والخدمات لجهة الرباط، سلا، القنيطرة لجنة لدراسة الترشيحات، تتولى القيام بالانتقاء الأولي للمرشحات والمرشحين وإجراء المقابلات معهم طبقا للشروط والكيفيات المحددة بالقوانين والمراسيم المشار إليها أعلاه.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للغرفة، و يعلق بالمكان المخصص للإعلانات بمقر المؤسسة المعنية وملحقاتها.

الرئيس
حسن صافي

